

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات

إعلان عن طلب عروض مشاريع جمعيات المجتمع المدني في مجال الحريات وحقوق الإنسان

أولا . الإطار العام:

في إطار اختصاصات وزارة العدل والحريات، طبقا لمقتضيات المرسوم رقم
2.10.310 الصادر في 07 جمادى الأولى 1432 (14 أبريل 2011)؛

واعتبارا لمقتضيات الدستور الرامية إلى تكريس الديمقراطية التشاركية مع
جمعيات المجتمع المدني ولا سيما الفصل 12 منه المتعلق بمساهمة الجمعيات المهتمة
بقضايا الشأن العام في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات
العمومية، وكذا في تفعيلها وتقييمها؛

واستحضارا لمقتضيات منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 26 ربيع الثاني
1424 (27 يونيو 2003) المتعلق بالشراكة بين الدولة والجمعيات.

واستنادا إلى ما ورد في البرنامج الحكومي (يناير 2012)، فيما يتعلق بورش
الديمقراطية التشاركية من خلال تطوير العلاقة مع المجتمع المدني بما يخدم التنمية
ويعزز التمتع بالحقوق والحريات؛

وتماشيا مع مقتضيات الخطة الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان ومضامين الألفية للمواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان.

تعلن وزارة العدل والحريات عن فتح باب الترشح أمام جمعيات المجتمع المدني العاملة في مجال الحريات وحقوق الإنسان بشكل مباشر، للاستفادة من دعم مالي لمشاريع جمعوية في مجال توسيع فضاء الحريات وحماية حقوق الإنسان والنهوض بها، على أن تندرج هذه المشاريع ضمن المجالات المذكورة في البند الثاني أدناه :

ثانيا . المشاريع المرشحة للاستفادة من الدعم:

يجب أن تندرج المشاريع المقدمة من طرف الجمعيات إلى وزارة العدل والحريات ضمن المجالات الهادفة إلى توسيع فضاء الحريات وتعزيز حقوق الإنسان والنهوض بها؛ والمجالات المقترحة للشراكة خلال سنة 2016 هي:

(1) مشاريع تستهدف بناء وتقوية قدرات الجمعيات في المجالات المرتبطة بالحريات وحقوق الإنسان وإدماج بعدهما في أنشطة وبرامج عمل المجتمع

المدني؛

(2) مشاريع تستهدف حماية حقوق الإنسان والنهوض بها ونشر ثقافتها؛

(3) مشاريع تستهدف حماية حقوق الفئات والنهوض بها؛

(4) مشاريع تستهدف ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية التي

صادقت عليها المملكة المغربية؛

(5) مشاريع تستهدف مواكبة تطبيق مدونة الأسرة؛

(6) مشاريع تستهدف مواكبة جهود خلايا العنف ضد النساء والأطفال

بمختلف المحاكم؛

7) مشاريع مواكبة لجهود مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو

العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

8) مشاريع مواكبة لجهود تنفيذ مقتضيات ميثاق إصلاح منظومة العدالة.

ثالثا . الجمعيات المرشحة للاستفادة من الدعم:

يشترط في الجمعية التي تتقدم بمشاريع :

- 1 - أن تكون جمعية وطنية وليست فرعاً أو مكتبا جهويا؛
- 2 - قانونية هياكلها ودورية جموعها العامة بناء على القوانين الأساسية لكل جمعية؛
- 3 - الاهتمام المباشر للجمعية بمجال الحريات وحقوق الإنسان؛
- 4 - التجربة والخبرة والنشاط المستمر في مجال حقوق الإنسان؛
- 5 - الخبرة في مجال إعداد وتدبير وتقييم المشاريع.

رابعا . ملف المشروع:

يتضمن ملف الترشيح الوثائق التالية:

- ✓ طلب الحصول على الدعم المالي موجه إلى السيد وزير العدل والحريات؛
- ✓ نسخة من القانون الأساسي مصادق عليها من طرف السلطات المختصة؛
- ✓ نسخة من وصل الإيداع؛
- ✓ نسخة من لائحة أعضاء المكتب المسير مصادق عليها؛
- ✓ نسخة مصادق عليها من محضر آخر جمع عام عادي؛
- ✓ نسخة مصادق عليها من التقريرين الأدبي والمالي لآخر جمع عام؛

✓ بطاقة تعريفية بالجمعية وبأهدافها وبالمشاريع والتجارب التي راكمتها،
وذلك وفق النموذج المرفق؛

✓ لائحة مشاريع الجمعية المنجزة أو التي هي في طور الإنجاز مع بيان مبلغ
الدعم المرصود لكل مشروع ومبالغ المساهمات العمومية ولائحة الشركاء؛
✓ المشروع المقترح من طرف الجمعية، مع بيان مكوناته وسياقه وأهدافه وأجال
إنجازه والفئات المستهدفة به، وكذا الموارد المالية والبشرية والمادية المخصصة
لذلك، وبيان أية مصادر أخرى للتمويل مقترحة ونسبة التمويل الذاتي
للجمعية، وذلك وفق النموذج المرفق؛

✓ تقرير خبير في المحاسبات عن أوجه صرف الدعم المالي المقدم من الوزارة
خلال سنة 2015 بالنسبة للجمعيات التي سبق لها أن استفادت منه، مع
تقرير عن تنفيذ تفاصيل المشروع موضوع الدعم، وذلك وفق النموذج المرفق.

خامسا . آجال وضع المشاريع:

توضع ملفات الترشيح لدى الكتابة العامة لوزارة العدل والحريات بمقرها
الكائن بساحة المامونية بالرباط، خلال أوقات العمل الرسمي داخل أجل أقصاه يوم
الجمعة 29 غشت 2016 قبل الساعة الرابعة والنصف مساء.

سادسا . مسطرة البت في المشاريع المقدمة:

تتم دراسة ملفات الترشيح والبت فيها من طرف لجنة انتقاء، تحدث على
مستوى وزارة العدل والحريات، ويتم نشر نتائج عملية الانتقاء على الموقع الإلكتروني
للوزارة.

سابعاً . للحصول على معلومات إضافية:

للمزيد من المعلومات يمكن الاتصال بالوزارة على الأرقام الهاتفية التالية:

0537735725 –

0537218478 –

0666914907 –

sub.associationsjustice@gmail.com أو على البريد الإلكتروني:

ويمكن تحميل نموذج البطاقة التعريفية بالجمعية وبطاقة المشروع ونموذج تقرير أوجه

الصرف، من الموقع الإلكتروني لوزارة العدل والحريات:

<http://www.justice.gov.ma>